أحكامُ آيتي غضِ البصرِ في سورةِ النور

م.م. عذراء عليكان بدر الموسوي

كلية العلوم الإسلامية / جامعة كربلاء

Rulings on lowering the gaze in Surat An-Nur

Asst.Lect. Adhraa Alikan Badr Al-Moussawi

College of Islamic Sciences / University of Karbala

Email: azraaali89@gmail.com

ملخص البحث

تتلخص مجموعة الاحكام المتعلقة بالآيتين الشريفتين على الأحكام الإلهية ، وهي أوامر ثابتة ومنذ نزولها، تأمر الانسان المؤمن بشيء إذا ما تمسك به فسيكون اداة بناء وتحصين في مجتمع مبنى وفق ارادة الإلهية ، لا يعمه الفساد والفجور، إلّا وهي غض بصره عما حرم الله ، وتأتي الحكمة من غض البصر، وأن يربي الإنسان نفسه وغيره بأن لا ينظر إلى شيء لا يخصه حتى لا يدخل نفسه في شبهة ، ويكون سببًا في انحرافها وفسادها، كما تبين الآيتين الكريمتين وما تحمله في طياتها بأنّ كل من لم يلتزم بتلك الاحكام، سيكون سببًا في حصول ثغرة في المجتمع وفي فساده، وعليه أتت آيات غض البصر مربية وهادفة ومعلمة للنفس البشرية بأن يلتزم الانسان والمجتمع بصورة عامة بتلك الاخلاق الرفيعة التي أمر الله بها ؛ لكي لا ينحرف الإنسان عن المسار الذي خلق من اجله.

Abstract

The set of rulings related to the two Sharifian verses is summarized by the rulings of the divine, which are constant commands and since their descent. A blind eye, and for a person to educate himself and others by not looking at something that does not belong to him so that he does not enter himself and be a cause of its deviation and corruption, as the verses and what he carries within them show that whoever does not abide by these rulings will be a cause of a loophole in society and its corruption, and upon it came verses Turning a blind eye is an educator, purposeful and educator of the human soul, that man and society in general adhere to those high morals that God commanded so that man does not deviate from the path for which he was created.

الهدف

إنَّ الهدف من الدراسة هو بيان مجمل الأحكام التي أنزلها الله تعالى على رسوله ﷺ من أجل بيانها للإنسان المسلم، وجعلها واضحة وظاهرة في ألفاظها ومعانيها، حيث أمر الله تعالى عباده بكف البصر عن كل محرم؛ لأنّ العين هي بريد النفس، وما تراه العين تزينه للنفس وتجعل للشيطان وسيلة لدخوله لنفس المؤمن؛ ولذلك امر الله تعالى المؤمنين بأن يغضوا أبصارهم حتى لا يكون للشيطان عليهم سبيلا، حتى يتربى الناس على أهمية غض البصر وما عليها من آثار على مستوى صلاح النفس المؤمنة بالله والرسول.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وبعد فإن الله تبارك وتعالى يقول ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ۝٣٠ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة النور ٣٠-٣١].

إذ لا شك أنَّ الحواس من النعم الإلهية التي أنعم الله بها على الإنسان، التي لولاها لكانت الحياة شبه مستحيلة، إلا أنّ هذه الحواس هي كذلك مسؤولية كبيرة على عاتق الإنسان، ليحسن استخدامها ويجعلها طريقاً إلى الجنة والرضوان، لا إلى العذاب والشقاء، ومن أبرز هذه الحواس هي حاسة البصر والتي أمرنا الله تعالى أن نؤدي حقها ، وذلك عبر غض ابصارنا عن حرامه، وعليه يعدّ غض البصر من اشد الامور التي تحتاج إلى الكثير من الورع، نظرًا لتفشي اشكال وصور المحرمات من حول الانسان وفي كل مكان وزمان.

وفي ضوء ما تقدم يأتي هذا الموضوع ليتناول الدراسة التشريعية عن غض البصر في آيتي غض البصر في سورة النور وما فيهما من قضايا مهمة ومسائل وأحكام ؛ وذلك أنَّ هاتين الآيتين زاخرتان بهذه النفائس من الأحكام التي بها تستقيم الحياة البشرية على هذه البسيطة.

واقتضت طبيعة هذه الدراسة مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وهي على النحو الآتي:

المبحث الأول/ تعريف غض البصر لغةً واصطلاحًا:

المطلب الأول، تعريف غض لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني/ آيات غض البصر في القرآن الكريم.

المطلب الثالث/ سبب نزول الآيتين المباركتين.

المبحث الثاني/ الوحدة الموضوعية من سورة النور

المطلب الأول: موضوعات ومقاصد سورة النور:

المطلب الثاني: صلة الآيتين بما قبلهما:

المبحث الثالث/ القضايا التشريعية في آيتي غض البصر في القران الكريم

المطلب الأول/ تفسير الآية المباركة ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾.

المطلب الثاني/ تفسير الآية الثانية من غض البصر ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾.

المطلب الثالث/ الاثار المترتبة حول النظر المحرم

المطلب الرابع/ ثمرات غض البصر على الفرد والمجتمع

المبحث الأول

تعريف غض البصر لغةً واصطلاحًا

المطلب الأول، تعريف غض لغةً واصطلاحًا

اولًا / الغض لغةً

غضّ بصره يغضّه غضًا، وهو مأخوذ من مادة (غ ض ض) التي تدل على معنيين، أحدهما: الكف والنقص، والاخر الطراوة، وغض البصر من المعنى الأول، وكلّ شيء كففته فقد غضضته، ومنه قولهم تلحقه في ذلك غضاضة، أي أمر يغضّ له بصره، وقال بعضهم الغض: الخفض، والكف والكسر، وأصل الكلمة غض يغض غضا (بالكسر) وغَضا وغضاضة وغضاضا (بالفتح). فقولك غض طرفه أي خفضه، وكذا غض صوته، وكل شيء غضضته كففته.

والإغضاء: إدناء الجفون، وهذا مشتق من الليلة الغاضية الشديدة الظلمة، ومثله الغضاضة فمعناها الفتور في الطرف، فيقال: غض وأغض، وذلك إذا وانى بين جفنيه ولم يلاق أي بينهما[1].

ثانيًا / البصر لغة

هو اسم لآلة الإبصار، وهو مأخوذ من مادة (ب ص ر) التي تدلّ على العلم بالشيء، ومنه أيضا البصيرة، وقال الجوهري: البصر حاسة الرؤية، وأبصرت الشيء رأيته، والبصير خلاف الضرير، وباصرته إذا أشرفت تنظر إليه من بعيد، والبصر العلم، وبصرت بالشيء:

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ابو الحسين احمد (ت ٩٤١-١٠٠٤م)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ٤ / ٢٤٨ ؛ الجوهري، ابو النصر اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ)، تاج اللغة وصحاح العربية(الصحاح)، تحقيق احمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧، ٣ / ١٠٩٥ ؛ ابن منظور (ت٦٣٠-٧١١هـ)، لسان العرب، تصحيح: امين محمد عبد الوهاب و محمد الصادق العبيدي، دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ٥ / ٣٢٦٥- ٣٢٦٦.

علمته، قال تعالى: ﴿ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُواْ بِهِ ﴾ [سورة طه: ٩٦]، والبصير: العالم، وقد بصر بصارة، والتّبصّر: التأمل والتعرف، والبصيرة الحجة، والاستبصار في الشيء، وقولهم أريته لمحا باصرًا، أي نظرًا بتحديق شديد، ومعناه ذو بصر، وهو من أبصرت، والمعنى أريته أمرًا شديدًا يبصره، وقال الليث البصر العين، وقال ابن سيده: البصر: حس العين، والجمع أبصار، والفعل من ذلك، وقيل بصر به بصرًا وبصارة وأبصره وتبصره نظر إليه ببصره، او بصر: صار مبصرًا، وأبصره: إذا أخبر بالذي وقعت عينه عليه، وأبصرت الشيء رأيته، وباصره نظر معه إلى شيء أيهما يبصره قبل صاحبه، وباصره أيضًا أبصره، ويقال أبصر الرجل إذا خرج من الكفر إلى بصيرة الإيمان[١]

ثالثاً / غض البصر اصطلاحا

أنّ يغمض المسلم بصره عما حرم عليه، ولا ينظر إلّا لما أبيح له النظر إليه، ويدخل فيه أيضا إغماض الأبصار عن المحارم، فإن اتفق أن وقع البصر على محرم من غير قصد فليصرف بصره سريعًا [٢]

ويعرف على أنّه صرف المسلم نظره عما حُرِم عليه ، وعدم النظر إلا لما ابيح له النظر إليه، وفي حال وقوع البصر على محرم من غير قصد ينبغي الاسراع لصرفه عنه، أو هو ((تخليته من قيد الخوف والمراقبة فيذهب ويقع على كل ما يراه فلا يراعي عن حرام ولا يقف عن حد))[٣]

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ١ / ٢٥٣ ؛ الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية(الصحاح)، ٢، / ٩٢٥ ؛ ابن مظور، لسان العرب، ١ / ٢٩٠ ؛ الزبيدي، مرتضى الحسيني ، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مصطفى حجازي، دار الفكر، ١٩٦٩، ٥ / ٦١- ٦٢ .

(٢) تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، ابن كثير (ت٧٧٤هـ)، تحقيق وتقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي ج٢، د.ط، ١٩٩٢، ص٢٩٣.

(٣) في ظلال القرآن، سيد قطب، ج٤، دار الشروق، ص٢٤٨٥.

المطلب الثاني/ آيات غض البصر في القرآن الكريم

﴿ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ٣٠ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ أَوۡ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآئِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [سورة النور ٣٠-٣١].

المطلب الثالث/ سبب نزول الآيتين المباركتين

جاء في كتاب الكافي حول سبب نزول أوّل آية من الآيات السابقة، عن الإمام الباقر عليه السلام قال: ((استقبل شاب من الأنصار امرأة بالمدينة وكان النساء يقنعن خلف آذانهن، فنظر إليها وهي مقبلة، فلمّا جازت نظر إليها ودخل زقاق قد سمّاه يعني فلان، فجعل ينظر خلفها واعترض وجهه عظم في الحائط ، أو زجاجة فشقّ وجهه، فلمّا مضت المرأة نظر فإذا الدماء تسيل على ثوبه وصدره، فقال: والله لاتين رسول الله صلى الله عليه وآله ولأخبرنّه، قال: فأتاه فلمّا رآه رسول الله صلى الله عليه وآله قال له: ما هذا فأخبره))، فهبط جبرئيل عليه السلام بهذه الآية: ﴿ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴾[1].

(١) ينظر: اصول الكافي، الكليني الرازي، محمد بن يعقوب(ت٣٢٩ هـ)، المجلد ٣، دار الكتب الاسلامية، طهران، د.ت، ص٥٨٧ ؛ ينظر: الشيخ الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ)، وسائل الشيعة، المحقق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث المجلد١٤، الباب ١٠٩، من ابواب مقدمات النكاح، ص١٦١.

المبحث الثاني

الوحدة الموضوعية من سورة النور

المطلب الأول: موضوعات ومقاصد سورة النور

سورة النور هي من السور المدنية، وقد جاءت في الترتيب بعد سورة (المؤمنون) وقبل سورة (الفرقان)، وتشترك هذه السورة مع بعض السور القرآنية المدنية في علاج المشكلات والقضايا الاجتماعية، عن طريق وضع الحلول لها، ويذكر في سورة النور لفظها متصلًا بذات الله وهي من اسماء الله، التي يذكر فيها النور بآثاره ومظاهره في القلوب والنفوس، و هذه الآثار متمثلة في الآداب والأخلاق التي يقوم عليها بناء هذه السورة، وهي آداب وأخلاق نفسية وعائلية وجماعية، تنير القلب وتنير الحياة، ويربطها بذلك النور الكوني الشامل بأنها نور في الأرواح، واشراق في القلوب ، وشفافية في الضمائر مستمدة كلها من ذلك النور الكبير لله جل وعلا، وتبدأ هذه السورة من فرضها بكل ما فيها من حدود وتكاليف، ومن آداب وأخلاق ﴿ سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة النور: ١]، فيدل هذا البدء الفريد على مدى اهتمام القرآن بالعنصر الأخلاقي في الحياة ، ومدى عمق هذا العنصر وأصالته في العقيدة والشريعة الإسلامية، وفي فكرة الاسلام عن الحياة الانسانية[1]

أمّا ما يخص أهم المحاور التي تدور عليه السورة كلها هو محور التربية الذي تشتد في وسائلها إلى درجة الحدود، وترق إلى درجة اللمسات الوجدانية الرفيعة، والتي تصل بالقلب إلى نور الله وبآياته المبثوثة في النفوس وثنايا الحياة، وتربية الضمائر، ورفع المقاييس الأخلاقية للحياة، التي تتصل بنور الله تعالى، وتتداخل بالآداب النفسية الفردية للإنسان وآداب الأسرة والبيت بصورة عامة، وآداب الجماعة والقيادة، بوصفها نابعة كلها من معين واحد هو العقيدة في الله وكتابه الكريم، واتصالها بنور الله الواحد الأحد ، وهي في صميمها نور وشفافية وإشراق وطهارة وتربية في عنصرها من مصدر النور الأول في السماوات

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٢٤٨٦.

والأرض وهو نور الله الذي اشرقت به الظلمات في السماوات والارض وفي القلوب والضمائر وفي النفوس والارواح[1].

ويمكن اعتبار هذه السورة خاصّة بالطهارة والعفة، وكفاح الانحطاط الخلقي؛ لأنّ محور تعاليمها ينصب على تطهير المجتمع بطرق مختلفة من الرذائل والفواحش، والقرآن الكريم يحقق هذا الهدف عبر مراحل وهي كالتالي:

المحور الأول: بيان العقاب الشديد للمرأة الزانية والرجل الزاني، وهو ما ورد حاسمًا من هذه السورة، ويتضمن الإعلان الحاسم الذي تبدأ به ويليه حد الزنا، وتفظيع هذه الفعلة، وتقطيع ما بين الزناة والجماعة المسلمة، فلا هي منهم ولا هم منها، ثم بيان حد القذف وعلة التشديد فيه ، واستثناء الأزواج من هذا الحد مع التفريق بين الزوجين بالملاعنة، ثم حديث الإفك وقصته وينتهي هذا الشوط بتقرير مشاكلة الخبيثين للخبيثات، ومشاكلة الطيبين للطيبات، وبالعلاقة التي تربط بين هؤلاء وهؤلاء.المحور الثاني: وسائل الوقاية من الجريمة، وتجنيب النفوس أسباب الإغراء والغواية، فيبدأ بآداب البيوت والاستئذان على أهلها، والأمر بغض البصر والنهي عن إبداء الزينة للمحارم، والحض على إنكاح الأيامى، والتحذير من دفع الفتيات إلى البغاء، وكلها أسباب وقائية لضمانة الطهر والتعفف في عالم الضمير والشعور، ودفع المؤثرات التي تهيج الميول الحيوانية، وترهق أعصاب المتحرجين المتطهرين،المحور الثالث: يتوسط مجموعة الآداب التي تتضمنها السورة، فيربطها بنور الله تعالى، ويتحدث عن أطهر البيوت التي يعمرها وهي التي تعمر بيوت الله تعالى، وفي الجانب المقابل الذين كفروا وأعمالهم كسراب من اللمعان الكاذب، أو كظلمات بعضها فوق بعض، ثم يكشف عن فيوض من نور الله في الآفاق، وفي تسبيح الخلائق كلها لله تعالى، وفي إزجاء السحاب، وفي تقليب الليل والنهار وفي خلق كل دابة، ثم أشكالها ووظائفها وأنواعها وأجناسها، مما هو معروض في صفحة الكون للبصائر وأنواعها وأجناسها، مما هو معروض في صفحة الكون للبصائر والابصار.المحور الرابع: يتحدث

(١) المصدر نفسه.

عن مجافاة المنافقين للأدب الواجب مع رسول الله t، في الطاعة والتحاكم، إذ يصور أدب المؤمنين الخالص وطاعتهم ويعدهم على هذا الاستخلاف في الأرض والتمكين في الدين، والنصر على الكافرين.المرحلة الخامسة: بيّنت السورة جانبًا من آداب الاستئذان والضيافة والمعاملة في محيط البيوت بين الأقارب والأصدقاء، ومبادئ تربية الأولاد ، وعدم دخول الابناء الغرف المخصصة للوالدين في ساعات الخلوة والاستراحة إلا بأذن منهما، وإلى آداب الجماعة المسلمة كلها كأسرة واحدة.

وفي المرحلة السادسة: جاء ذكر مسائل خاصة بالتوحيد والمبدأ والمعاد والامتثال لتعاليم النبي صلى الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن المعلوم أنَّ الاعتقاد بالوحدانية والنبوة والمبدأ والمعاد يدعم مناهج التربية الأخلاقية في الفرد والجماعة، فذلك الاعتقاد هو الأصل، وما عداه من أمور فروع عليه تورق وتثمر إذا قوي الأصل واشتد[1].

وأنَّ التفصيل في السورة قد يتداخل بعضها ويناقش بعضها الآخر من حيث إنّه لم تظهر صلته الظاهرة بمحور السورة، لكن يبقى واضحًا أن الموضوع الذي تعالجه السورة هو محور التربية الزكية للنفوس المؤمنة ، وإخراجها من ظلمات الهوى إلى نور الله، ثم تحصين المجتمع المسلم من التردي في الرذيلة والفجور عبر بعض التشريعات التي تتعلق بحفظ البيوت وصيانة الأعراض من كل زلل.

المطلب الثاني: صلة الآيتين بما قبلهما

سبقت الإشارة في المطلب الأول إلى أنّ هاتين الآيتين المتعلقتين بأحكام غض البصر وإظهار مواضع الفتنة للنساء، قد جاءتا في سياق حديث القرآن الكريم عن بعض وسائل الوقاية ومنها جريمة الزنا، التي تعمل على قطع أواصر المجتمع المسلم وتعمل على هتك حرمته، وزعزعة أمنه واستقراره، وقد سبق هاتين الآيتين الكريمتين الحديث عن الاستئذان وبيان أحكامه؛ لأنّه من غير معرفه أحكام الاستئذان تنتهك الحرمات وتنكشف العورات،

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ابو علي الفضل بن الحسن(ت ٥٤٨ هـ)، دار المرتضى، بيروت، ٢٠٠٦، مج ٣ / ٥٦٨.

فجاء في بيان قوله تعالى مبيناً تلك الوسائل الوقائية التي ارادها الله للمجتمع السليم بأن يسير إلى هداها أولها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَداً فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [سورة النور: ٢٧-٢٨-٢٩]، ثم جاءت وسيلة الوقاية الثانية، وهي الآيتان مدار البحث المتعلقتان بالنظر وإبداء الزينة، ثم جاءت وسيلة الوقاية الثالثة: الزواج، وهو الحل الواقعي الايجابي الأمثل للوقاية من الوقوع في الزنا من أجل تلبية الحاجات والميول الجنسية الفطرية للإنسان فقال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاء إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة النور: ٣٢-٣٣]، وبعد ذلك ختم هذا السياق المميز بالتقرير الرباني الذي لا مجال فيه للغموض والتأويل فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَمَثَلاً مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة النور: ٣٤]، فكان هذا الحديث عن حرمه النظر وأحكامه، والزينة وحكم الظاهر منها يأخذ موضعًا متوسطًا بين وسيلتين مهمتين للوقاية من جريمة الزنا وهما الاستئذان والزواج[1].

وعليه فإنّ أمر الله تعالى بغض البصر يأتي مسترسلًا بعد الحديث عن آداب الاستئذان، إذ إنَّ الإذن بالدخول لا يعني الإذن بأطلاق النظر، وإذا كانت سورة النور ترتكز على محور تربية النفس ، وصقلها وتهذيب المجتمع من الوقوع في المحرم والافتتان بالمنكر، فإن الحديث عن البصر ومتعلقاته يأخذ حيزًا في هذه السورة باعتباره المقدمات التي قد تؤدي

(١) تفسير القرطبي، شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٦٤، ٣/ ١٩٩.

إلى تلك الفتنة والفاحشة، إذ إنَّ الأمر يبتدأ بأطلاق البصر، إذ إنَّ الإسلام يهدف إلى إقامة مجتمع جيد، لا تهاج فيه الشهوات في كل لحظة، فعمليات الاستثارة المستمرة تنتهي إلى تهيج شهواني لا ينطفئ ولا يرتوي، وأنّ النظرة الخائنة، والحركة المثيرة، والزينة المتبرجة والجسم العاري، كلها تؤدي إلى اثار جسيمة في سيتم التطرق لها في المبحث القادم[1].

كما أنّ الآثار السيئة لانطلاق النظر دون قيود أمر واقع ومحسوس في المجتمعات الغربية والشرقية على حد سواء، فإنّ هذا الشرود والخمول في طاقات الشباب في الجامعات وغيرها، وهذا النكوص عن القيم الأخلاقية الرفيعة وهموم الأمة الإسلامية الكبيرة والمثيرة إنّما هو نتيجة حتمية لانطلاق الغرائز، وطمس تأثير العقل في ضبط الأمور واستقامة النفوس على منهج الله.

المبحث الثالث

القضايا التشريعية في آيتي غض البصر في القران الكريم

المطلب الأول/ تفسير الآية المباركة ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾

ذكر الله تبارك وتعالى في هذه الآيات المباركة أحكام غض البصر، بعدما ذكر قبلهما أحكام الزنا، والقذف، ونهى عن اتباع خطوات الشيطان، وذكر ما يتعلق بآداب دخول البيوت من الاستئذان، قال تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ فانّ وجوب الغض مطلق يشمل الوجه والكفين، فلا يجوز النظر إلى أي جزء من بدن الأجنبية، كما لا يجوز لها النظر إلى الأجنبي.

وفيه أولًا: أن الآية غير ظاهرة في تحريم النظر، لعدم ظهور الغض في الغمض، بل لا يبعد أن يكون المراد التجاوز عن المرأة، وعدم القرب منها والإعراض عنها وهذا استعمال دارج في العربية وغيرها، فيكون كناية عن الكف عن الزنا، المساوق لقوله تعالى: ﴿ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾

(١) ينظر: تفسير القرطبي، شمس الدين القرطبي، ٢٠٠-٢٠١.

وبعبارة أُخرى : بعد امتناع حمل الغض على معناه المطابق وهو إطباق الجفنين وغمض العينين، لعدم وجوب ذلك بالضرورة، يدور ذلك الأمر بين كونه كناية عن أحد معنيين: إمّا المنع عن إيقاع النظر على المرأة ، بأن يصرف نظره عنها فينظر إلى الفوق ، أو التحت من السماء ، أو الأرض ، أو أحد الجانبين، تحفظًا عن وقوع النظر عليها، وإمّا إرادة الإعراض عنها وعدم الدنو منها، بأن لا يعقّبها ولا يتصدّى لمقدمات الوقوع في الحرام وهو الزنا ، فيكفّ بصره عنها بتاتًا كما عرفت، وليس المعنى الأول، الذي هو مبنى الاستدلال – أولى من الثاني لو لم يكن الأمر بالعكس[1].

وثانيًا : مع الغض عما ذكر وتسليم ظهور الآية المباركة في المنع عن النظر فلا ريب في عدم إمكان الأخذ بإطلاقه ، لجواز النظر إلى كثير من الموجودات من السماء والأرض والشجر والحجر والمدر وسائر الأجسام، وتخصيصها بها بحيث لا يبقى تحت الإطلاق إلا الأجنبية يوجب تخصيص الأكثر القبيح الذي هو من مستهجن الكلام جدًا، سيما في المقام الذي لا يبقى تحت العام إلّا فرد واحد ، فانّ مثل هذا الكلام لا يكاد يصدر عن الفرد العادي فما ظنك بالقرآن المعجز، فلابد وأن يكون المراد بالآية المباركة غض البصر عما حرّمه الله، فيتوقّف ذلك على إثبات الحرمة من الخارج، والقدر الثابت ماعدا الوجه والكفين من الأجنبية فلا يمكن الاستدلال بالآية لتحريم النظر إليها منها[2].

وعليه فإنَّ الأمر بغض البصر في الآية المباركة، هو إرشاد إلى ترك النظر إلى ما ثبتت حرمته بالدليل، فهي مجملة بالإضافة إلى الوجه والكفين، فلا يمكن الاستدلال بها للمقام كما هو ظاهر.

وجاءت في بعض التفاسير أن أمر الله تعالى بأن (يغضوا) مترتبًا على قوله (قل) ترتب جواب الشرط عليه دل ذلك على كون القول بمعنى الأمر، والمعنى: هو أن يأمرهم بأن يغضوا أبصارهم، والتقدير أمرهم بالغض أنك أن تأمرهم به يغضوا، وقوله تعالى :

(١) ينظر: بيان تفسير القرآن، الخوئي، ابو القاسم (ت ١٤١٣ هـ) ، المطبعة العلمية، قم ، ١٩٧٤، ٢٩٣.
(٢) ينظر: بيان تفسير القرآن، ابو القاسم الخوئي، ٢٩٣-٢٩٤.

﴿ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ أي مرهم أن يحفظوا فروجهم، والفرج الشق بين الشيئين، وكنى به عن السواه، وعلى ذلك جرى الاستعمال القرآني المليء أدبًا وخلقًا حتى كثر استعماله فيها، والمقابلة بين حفظ الفروج سترها عن النظر لا حفظها عن الزنا واللواط كما قيل[١].

وقد وردت رواية عن الإمام الصادق عليه السلام: قال: ((إنّ كلّ آية في القرآن الكريم في حفظ الفروج فهي من الزنا إلا هذه الآية فهي من النظر))[٢].

وجاء في تفسير الامثل (قل للمؤمنين) كلمة يغض مشتقة من (غض من باب رد) وتعني في الاصل التنقيص، وتطلق غالبًا على تخفيض الصوت وتقليل النظر، ولهذا لم تأمر الآية أن يغلق المؤمنون اعينهم، بل أمرت أن يغضوا من نظرهم، وهذا التعبير الرائع جاء لينفي تغلق العيون بشكل تام، بحث لا يعرف الانسان طريقه ، وبمجرد مشاهدته امرأة ليست من محارمه، الواجب عليه أن لا يتبحر فيها، بل أن يرمي بصره إلى الارض[٣].

((ومما يلفت النظر أنّ القرآن الكريم لم يحدد الشيء الذي يستوجب غض النظر عنه (أي أنه حذف متعلق بالفعل) ليكون دليلًا على العموم ، أي غض النظر عن جميع الاشياء التي حرم الله النظر اليها، ولكن سياق الكلام لهذه الآيات المباركة يوضح لنا جيدًا أنّها تقصد النظر إلى النساء غير المحارم، ويؤكد هذا سبب نزول الآية))[٤].

وكذلك أمر الله تعالى المؤمنين بغض أبصارهم عما لا يحل لهم نظره، وأن يحفظوا فروجهم عما يحل لهم فعله بها (ذلك ازكى لهم) أي خيرًا لهم فإنّ الله خبير بالأبصار والفروج ويجازيهم عليها، ثم تحذر الآية اولئك الذين ينظرون بشهوة إلى غير محارمهم

(١) ينظر: الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين (ت١٤٠٢هـ) ، ج١٥، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٥ / ٢٢٠ ؛ الفيض الكاشاني (ت١٠٩١هـ)، الصافي في تفسير كلام الله الوافي، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ٣ / ٤٢٩.

(٢) اصول الكافي، الكليني الرازي، ٣ / ٥٨٧.

(٣) ينظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ج١١، الناشر: مدرسة الامام علي، قم، ٢٠٠٥ ، ١٢.

(٤) تفسير نور الثقلين، العروسي الحويزي، الشيخ عبد علي (ت ١١١٢ هـ) ، تحقيق: السيد علي عاشور، انتشارات اسماعليان، قم، د.ت، ١ / ٤٥٦ ؛ الطباطبائي، محمد حسين، المصدر السابق، ٢٢٩.

ويبررون عملهم هذا بأنَّه غير متعمد فتقول الآية ﴿ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾[1].

المطلب الثاني/ تفسير الآية الثانية من غض البصر ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْـمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

تتناول الآية المباركة شرح واجبات النساء فتبدأ أولًا بالواجبات التي تشابه ما على الرجال فتقول ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ وبهذا حرم الله النظر بريبة على النساء أيضًا، مثلما حرمها على الرجال، وفرض تغطية فروجهن عن أنظار الرجال والنساء مثلما جعل ذلك واجبًا على الرجال[2].

ثم اشارت الآية إلى مسائل الحجاب في ثلاثة جمل:

- ففي الآية الكريمة ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾، قال البعض إن الزينة المخفية هي الزينة الطبيعية في المرأة (جمال جسم المرأة) إذ إنَّ استعمال هذه الكلمة قليل، وقال آخرون : إنها تعني موضع الزينة ؛ لأنّ الكشف عن موضع أداة الزينة ذاتها كالعضد والقلادة مسموح به ، فالمنع يخص موضعها، أي اليدين والصدر مثلًا ، وقال آخرون خص المنع أدوات الزينة عندما تكون على الجسم ، أو بالطبع يكون الكشف عن هذه الزينة مرادفًا للكشف عن ذلك الجزء من الجسم...ويذهب الشيخ الشيرازي في كتابه الامثل بأنه يجب تفسير الآية على حسب ظاهرها ودون حكم مسبق وظاهرها هو التفسير الثالث[3].

(١) ينظر: الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، ٢٢٩-٢٣٠.
(٢) ينظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ١٧.
(٣) المصدر نفسه، ٢٧.

ويستنتج من هذه الآراء حول مسألة اظهار الزينة فلا يحق للنساء الكشف عن زينتهن المخفية وإن كانت لا تظهر اجسامهن، أي حتى لا يجوز لهن الكشف عن لباس يتزين به تحت اللباس العادي ، أو العباءة لأنّ ذلك ملفت للنظر وبالتالي يؤدي للحرمة.

-أمّا ما يخص الآية ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ وتعني المقانع التي يعمل لها صفات ضاربات على صدورهن لتواري ما تحتها من صدرها وترائبها ليخالفن شعار نساء أهل الجاهلية فأنهن لم يكن يفعلن ذلك بل كانت المرأة منهن تمر بين الرجال مسفحة بصدرها لا يواريه شيء، فأمر الله تعالى المؤمنات أن يستترن في هيئاتهن كما قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الاحزاب: ٥٩]، وقال في هذه الآية الكريمة أن يضربن بخمرهن والخمر جمع خمار وهو ما يخمر به، أي يغطى به الرأس[١].

- ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ ﴾ فقد أوضحت هذه الآية الكريمة من ظاهرها المقصود بها، أمّا معنى نسائهن فإنّ تاسع مجموعة مستثناة بالاطلاع على زينة النساء هن النساء الأخريات وعبارة (نِسَائِهِنَّ) ندرك أنَّها تقصد النساء المسلمات، ولا يكشفن زينتهن لغير المسلمات، وفلسفة ذلك أنَّه من المحتمل أن يصفن (غير المسلمات) لأزواجهن ما شاهدنه من زينة النساء المسلمات[٢]، ويروي عن الامام الصادق عليه السلام ((لا ينبغي للمرأة أن تكشف بين يدي اليهودية والنصرانية فأنهن يصفن ذلك لأزواجهن))[٣].

- أمّا قوله تعالى ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ فإنّ ظاهر هذه العبارة مفهوم واسع، ويدل على أنّه مفهوم المرأة الظهور دون حجاب بحضور عبدها، إلّا أن بعض الاحاديث صرّحت

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم العروف بتفسير ابن كثير، ابن كثير، ٢٦١.
(٢) ينظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ٣١ ؛ شمس الدين القرطبي، تفسير القرطبي،٣/ ٢٠٦.
(٣) من لايحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٩٨٦، ٣/ ٥٩٣ ؛ الحر العاملي، وسائل الشيعة، مج١٤ / ١٤٥.

بأنّ ذلك يعني فقط الظهور بين الجواري حتى لو كن من غير المسلمات، ولا يشمل هذا الحكم العبيد، ففي حديث عن أمير المؤمنين علي عليه السلام قال ((لا ينظُر العبد إلى شعر سيدته))[1].

أمَّا قوله تعالى ﴿ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾ "الإربة" في الأصل مشتقة من "أَرَب" على وزن "عرب" وكما يقول الراغب الأصفهاني في مفرداته، شدة الحاجة التي تدفع بالإنسان إلى إيجاد حلٍّ لها، كما استعملت بمعنى الحاجة بشكل عام، والقصد هنا من(أُولي الإربة من الرجال) الذين لهم رغبة جنسية وهم بحاجة إلى زوجة، وعلى هذا، فإنَّ (غير أولي الإربة) هم الرجال الذين لا رغبة جنسية لديهم أصلا، وقد حصل هنالك اختلاف بين المفسرين البعض منهم من قال بأنهم كبار السن الذين خمدت لديهم دوافع الشهوة الجنسية، (كالقواعد من النساء والنسوة اللاتي تجاوزت أعمارهن حد الزواج وهن كالمتقاعدات في هذا المجال)، وقال آخرون إنّ المقصود منه هو الخصي من الرجال، بينما قال بعض المفسرين بأنَّه الرجل الخنثى، أي ذاك الذي لا يمتلك آلة الرجولة[2].

وعليه فإنّ المرجح من هذه التفاسير هو ما ورد عن الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام في احاديث مؤكدة: ((هو الأحمق الذي لا يأتي النساء)) من أن القصد هنا هو الأبله من الرجال الذي لا يحس بالرغبة الجنسية أبداً، ويستفاد منهم في الأعمال البسيطة وخدمة الأفراد، إذ إنَّ عبارة (التابعين) تؤكد هذا المعنى[3].

﴿ أَوِالطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ أي جماعة الأطفال الذين لم يقوا ولم يظهروا من الظهور بمعنى الغلبة على امور يسوء التصريح بها من النساء ، وهو كما قيل كناية عن البلوغ، أمّا في قوله تعالى ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ المراد بها التوبة، والرجوع إلى الله تعالى وامتثالًا لأوامره ، والامتناع عن نواهيه، وبالجملة

(١) من لايحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، ٥٩٣ ؛ القمي، عبدالله بن جعفر الحميري (ت ١٣٥٩هـ)، قرب الاسناد، الناشر: مؤسسة آل البيت، قم، ١٩٢٣، ٤٥٠.
(٢) ينظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، مكارم الشيرازي، ٣٧.
(٣) ينظر: وسائل الشيعة، الباب ١٢٤، من مقدمات النكاح، الحديث الثامن.

اتباع سبيله[1].

المطلب الثالث/ الآثار المترتبة حول النظر المحرم

لا شكّ في أنَّ عفاف المجتمع وعدم ظهور الأشكال والصور المحرمة من الإعلانات والدعايات والإغراءات يسهم مساهمة كبرى في حفظ المجتمع وعدم انزلاق الرجال والنساء في مزالق السوء، كما أن غض البصر يحتاج كذلك لرادعٍ من نفس الإنسان يعصمه عن ذلك، إذ قال الله تعالى حكاية عن لسان نبي يوسف عليه السلام ﴿ وَإِلاَّ تَصْرِفْنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [سورة يوسف: ٣٣]، وأنّ جزاء النظر المحرم عند الله تعالى شديدًا جدًا، بحيث إنَّ بعض الروايات عبّرت عن سور عجيبة بالذي يملئ عينيه من النظر المحرم ومن هذه العواقب:

اولًا- يملئ عينيه نارًا: ففي الروايات عن الرسول صل الله عليه وآله ((من ملئ عينيه من حرام ملئ الله عينيه يوم القيامة من النار إلَّا أن يتوب ويرجع))[2].

ثانيًا- الحسرة في الدنيا والآخرة: ففي قول الإمام علي عليه السلام ((كم من نظرة جلبت حسرة))[3].

ثالثًا- قال الرسول صل الله عليه وآله وسلم ((غضوا أبصاركم ترون العجائب))[4].

رابعًا- الغضب الالهي وفساد القلب حيث يفقد الإنسان حلاوة الايمان، ولذة العبادة والخشوع، ويكون قلبه ممتلئًا بالوحشة والقلق ففي ذلك قال الرسول صل الله عليه وآله وسلم ((من اشتد غضب الله عز وجل على امرأة ذات بعل ملئت عينها من غير زوجها او غير ذي محرم منها))[5].

خامسًا- قال الإمام الصادق عليه السلام ((ما اعتصم أحد، بمثل ما اعتصم بغض

(١) ينظر: الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، ١٥ / ١١٢.
(٢) وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٠ / ١٩٥.
(٣) ميزان الحكمة، محمد الريشهري، دار الحديث، قم، ٢٠٠١، ٤ / ٢٩١.
(٤) بحار الانوار، العلامة المجلسي (ت ١١١١ هـ)، دار الكتب الاسلامية، طهران، ١٩٨٣، ٣ / ٢٩٣.
(٥) المصدر نفسه ٣٦٦.

البصر فإنّ البصر لا يغض عن محارم الله إلّا وقد سبق على قلبه مشاهدة العظمة والجلال))[١].

سادسًا- قال الرسول ﷺ ((النظر سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفًا من الله اعطاه الله ايمانًا يجد حلاوته في قلبه))[٢].

سابعًا- قال الامام علي عليه السلام ((العيون مصائد الشيطان))[٣].

ثامنًا- وقال عليه السلام ((من اطلق طرفه كثر أسفه))[٤].

تاسعًا- قال الرسول ﷺ ((لكل عضو من ابن آدم حظ من الزنا، والعين زناها النظر))[٥].

عاشرًا- عن الإمام الصادق عليه السلام إذ قال((ما اعتصم أحد بمثل ما اعتصم بغض البصر، فإنّ البصر لا يغض عن محارم الله إلا وقد سبق إلى قلبه مشاهدة العظمة والجلال))[٦].

الحادي عشر- قال الامام علي عليه السلام في وصف المتقين((غضّوا أبصارهم عمّا حرّم الله عليهم، ووقفوا أسماعهم على العلم النافع لهم))[٧].

المطلب الرابع/ ثمرات غض البصر على الفرد والمجتمع:

إنّ غض البصر هو وسيلة تسد باب الفتن والوقوع في المحرمات ومن يلتزم بغض البصر ولا يطلق نظره في الحرام يجد في فعله هذا ثمرات نافعة اضافة أنّه من الآداب التي تحافظ على المجتمع وتقوم سلوك الفرد، وفيما يأتي مجمل هذه الفوائد:

(١) وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٠ / ٢٣٢.
(٢) بحار الانوار، العلامة المجلسي، ٤ / ٩٣.
(٣) غرر الحكم ودرر الكلم، الآمدي، عبد الواحد بن محمد التميمي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: السيد مهدي الرجائي، دار الكتاب الإسلامي، طهران، ١٩٨٩، ٩٥٠.
(٤) ينظر: تحف العقول عن آل الرسول، الحراني، الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ٢٠٠٢، ٩٧.
(٥) جامع الأخبار، الشيخ محمد السبزواري (ت١٩٩٣هـ)، تحقيق: علاء آل جعفر، مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، قم، ١٩٩٣، ٨ / ٤٠٨.
(٦) بحار الانوار، العلامة المجلسي، ١٠١ / ٤١.
(٧) نهج البلاغة، خطب الإمام علي عليه السلام، ١ / ٧٨.

اولًا- الاستجابة والامتثال إلى ما فرض الله عز وجل على العينين، حين أمر فقال الله عز وجل ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴿٣٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾

ثانيًا- تزكية القلب وتطهير النفس واختبار لما يعود بالنفع عليهما في الدنيا والآخرة ﴿ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴾.

ثالثًا- سلامة القلب لله عز وجل من كل الشوائب التي قد تحدق به فيما لو أطلق للبصر العنان.

رابعًا- سبب من أسباب المغفرة، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال كان الفضل بن عباس رضي الله عنه رديفاً للنبي ﷺ يوم عرفة، وكان الفتى يلاحظ النساء، فجعل النبي ﷺ يصرف وجهه بيده ويقول: ((ابن أخي، إنّ هذا يوم من غض [وفي رواية: من ملك] فيه بصره، وحفظ فرجه ولسانه، غُفر له)).

خامسًا- تهذيب النفس عن التطلع إلى ما يمكن أن يكون سببًا يوقعها في الحرام، أو ما يُكلفها صبرًا شديدًا عليها.

سادسًا- غض البصر من الخلق الحسن المؤدي إلى ازدياد محبة الله في النفس وهو صفات ذي المروءة، وهو من حماية وحفظ المجتمعات والأمم من الوقوع في اوصال الرذائل والفواحش وتجنب الويلات والمنكرات فيه[1].

الخاتمة

بعد هذا الغوص في بحر هاتين الآيتين المتضمنتين لتلك اللآلئ والدرر، وفي تلك الصدفات الرائعة في هذا البحر الواسع، نجد أنّ روعة هذه الإحكام في كتاب الله تعالى، وفي نظمه وأسلوبه ومعانيه، فكل حرف جاء بموضعه، وكل اسم ، أو فعل إنما جاء في

(١) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ابن الجوزي (٥٩٧ هـ)، أبو الفرج عبد الرحمن بن القيم، تحقيق: محمد يونس شعيب وعصام فارس الحرستاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٩١، ١٥٢.

مكانه الذي لو نزع منه لذهب الرونق وفسد المعنى.

وعليه فقد تضمنت هاتان الآيتان دعائم ومرتكزات قيام المجتمع الفاضل والبعيد عن تلك المستنقعات الآسنة التي تؤدي إلى هلاك الفرد، وبما فيها من تخبط وضياع وتحرر من كل أدب وانفلات وغرائز، فالمجتمع المتكامل المسلم الذي تصوره سورة النور في آياتها، هو مجتمع رباني طاهر نقي طالما استند على الاحكام الشرعية والأخلاقية التي اقرها سبحانه الله وتعالى وجعل السنة النبوية الشريفة موضحة وشارحة له، فإنّ تلك الاحكام هي سلسلة قويمة تربط بين العبد وربه، وهاتان الآيتان جاءتا ضمن سلسلة قوية تحصن المجتمع من الفاحشة وما يتبعها، فجاءتا مرصعتين بالتوجيهات الشرعية وبما يحقق الغاية التي لأجلها أنزلتا على قلب رسولنا الكريم ﷺ ، فكانت كل لفظة فيهما تشمل على أحكام وأوامر إلاهية تهذب نفوس المؤمنين ليكتمل ايمانهم، عبر اتباع أوامر الله تعال، ومن ثم نجد أنّ هذا الثراء الفقهي الفسيح في فهم مدلولات كلمات هاتين الآيتين الكريمتين ، وبما يقرر بكل وضوح أنّه من كلام رب العالمين الذي يعلم ما يصلح هذه النفوس ويعصمها من الضياع والضلال.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. أصول الكافي، الكليني الرازي، محمد بن يعقوب (ت٣٢٩ هـ)، دار الكتب الاسلامية، طهران، د.ت.

٣. الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، الناشر: مدرسة الامام علي، قم، ٢٠٠٥.

٤. بحار الانوار، العلامة المجلسي(ت ١١١١ هـ) ، دار الكتب الاسلامية، طهران، ١٩٨٣.

٥. بيان تفسير القرآن، الخوئي، ابو القاسم (ت ١٤١٣ هـ) ، المطبعة العلمية، قم ، ١٩٧٤.

٦. تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، مرتضى الحسيني ، تحقيق مصطفى حجازي، دار الفكر، ١٩٦٩.

٧. تاج اللغة وصحاح العربية(الصحاح)، الجوهري، ابو النصر اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق احمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧.

٨. تحف العقول عن آل الرسول ، الحراني، الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ٢٠٠٢.

٩. تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، ابن كثير (ت٧٧٤هـ)، تحقيق وتقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، د.ط، ١٩٩٢.

١٠. تفسير القرطبي، شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، د.ت.

١١. تفسير نور الثقلين، العروسي الحويزي، الشيخ عبد علي (ت ١١١٢ هـ) ، تحقيق: السيد علي عاشور، انتشارات اسماعليان، قم، د.ت.

١٢. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، أبو الفرج عبد الرحمن بن القيم، تحقيق: محمد يونس شعيب وعصام فارس الحرستاني، المكتب الإسلامي، بيروت، د.ت.

١٣. الشيخ محمد السبزواري(ت١٩٩٣هـ)، جامع الأخبار، تحقيق: علاء آل جعفر، ج٨، مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، قم، ١٩٩٣.

١٤. الصافي في تفسير كلام الله الوافي، الفيض الكاشاني (ت١٠٩١هـ)، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، د.ت.

١٥. غرر الحكم ودرر الكلم، الآمدي، عبد الواحد بن محمد التميمي (ت ٥١٠هـ) ، المحقق : السيد مهدي الرجائي ، دار الكتاب الإسلامي، طهران، ١٩٨٩.

١٦. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، د.ت.

١٧. قرب الاسناد، القمي، عبدالله بن جعفر الحميري(ت ١٣٥٩هـ)، الناشر: مؤسسة آل البيت، قم، ١٩٢٣.

١٨. لسان العرب، ابن منظور (ت٦٣٠-٧١١هـ)، تصحيح: امين محمد عبد الوهاب و محمد الصادق العبيدي، دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

١٩. مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ابو علي الفضل بن الحسن(ت ٥٤٨ هـ)، دار المرتضى، بيروت،

٢٠. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس ،ابو الحسين احمد (ت ٩٤١-١٠٠٤م)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت.

٢١. من لا يحضره الفقيه ، الشيخ الصدوق، ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٩٨٦.

٢٢. ميزان الحكمة، محمد الريشهري، دار الحديث، قم، ٢٠٠١.

٢٣. الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي ،محمد حسين (ت١٤٠٢هـ)، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، د.ت.

٢٤. نهج البلاغة، خطب الإمام علي عليه السلام ، ج١.

٢٥. وسائل الشيعة، الشيخ الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ)، المحقق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، من ابواب مقدمات النكاح.

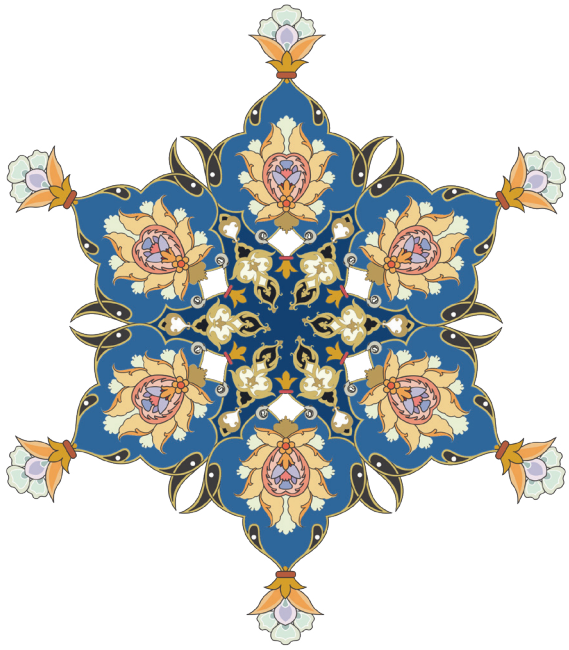

وذكر فضائل الدين
شب عزاء أمير المؤمنين